

التي قاسم لوجود العاقب والكون ليد مال الفصل
 السبب هذا المخلص كلام الناظم وابن عليهما
 اعتراف من وجهين احدهما انها مثل باقي قاسم
 مع اعترافها بان العاقب المقدس لا يوتر وفيه المانع
 والاسئلة في هذه النوع لولا اتصاله بكونه والاسئلة
 الجيد كتاب قاسم والتمس في ان خصوص الكون
 في التمام ذكر ان الحكمين قال ان عدد صفوه في موضع
 بعد ان ذكر اسباب الامانة منهم وسوا كانت
 المسئلة متصله ام منفصله كقولهم مال ان ان كانت
 المتصلة كما يتيم ما كانت اتوك وقال ايضا واذا
 كان حرف الاستفهام متصلا عن الكلمة لم ينع ان
 ان في اصل المسئلة عارضة نحو بما قاسم او في اصل
 من ان القاسم التي هي صلة ايضا نحو ان وان
 قيل

قبل انتم والاول ما في ستره الرأفة فكنت قولكم
 من النظم والكف قد يوجب ما ينفصل على
 هاتين الصور من لاشعار قد يفعل من عزف
 المستغنى بالبدليل **واحا ما في المانع** للو الراء
 المكسورة المجرورة لالفت فانها تبيع المستغنى
 الراء التي كينفا ولهذا اصل على ابصارهم شيئا
 واذا في الفاعل مع وجود الصاد والفتح وان
 كتاب البرار مع وجود الراء المنفوخة ودار
 الفاعل مع وجودها ولو من هم يحول المتصلة
 كما تتصل مع سبب الامانة من قولهم عسى الله
 يعين عن بلاءه وان قادر عن الرجوع ان الرباب
 سكون **فصل** تامل الفصحى بدل من قولهم
 ادها ان لف وقد مضت وستم طها ان لا يكون في حرف